



وزارة الصحة

MINISTRY OF HEALTH

إدارة التراخيص الصحية.

الشروط الصحية والطبية للمؤسسات العلاجية

الشروط الصحية والطبية للمؤسسات العلاجية القرار الوزاري رقم (289) لسنة 1992 والقرار
الوزاري رقم (539) لسنة 1998

أولاً :- المستشفى العام:-

وهو كل مكان يعد لاستقبال المرضى والكشف عليهم وعلاجهم وإيوائهم فيه، ويتكون
كحد أدنى من ستين سريراً ويشمل التخصصات الإكلينيكية التالية على الأقل:

- 1- الأمراض الباطنية.
- 2- الجراحة العامة.
- 3- الأطفال.
- 4- أمراض النساء والتوليد.
- 5- التخدير.

ثانياً :- المستشفى التخصصي:

وهو كل مكان يعد لاستقبال المرضى والكشف عليهم وعلاجهم وإيوائهم فيه، ويتكون
كحد أدنى من أربعين سريراً، وهو مستشفى خاص لعلاج فرع طبي مثل أمراض
الأطفال وأمراض جراحة العيون أو غيره من التخصصات الطبية.

ثالثاً:- الشروط العامة:

في حالة طلب إنشاء مستشفى جديد يلتزم توافر الشروط الآتية:

- 1- تقديم المخططات التالية من مكتب استشاري معتمد:
أ- قائمة بالعناصر والمكونات الرئيسية والفرعية والخدمات مقرونة
بالمساحات والأعداد التي يزمع أن يشمل عليها المبنى أو المشروع.

- ب- مخطط موقعي عام للمشروع.
ت- المخططات المعمارية للمشروع.
ث- المخططات المعمارية لجميع الخدمات الهندسية (كهرباء- صحي- ميكانيكا- تكييف اتصالات) وغيرها.

2- الموقع:

يشترط في الموقع الذي ينشأ فيه المستشفى أن يكون ذو مساحة كافية وفي منطقة يسهل الوصول إليها وبعيدة عن الازدحام وتتسم بطابع الهدوء ويراعى عند تشييد المستشفى أن يحتوي على أبنية ملحقة لسكن الأطباء والهيئة التمريضية (أن أمكن) ، وعلى مواقف السيارات للموظفين والزوار.

يشترط في مبنى المستشفى ما يلي :-

1. أن تتوفر فيه شروط الأمن والسلامة .
2. أن يكون تصميم وتجهيز المستشفى من حيث الديكور والتأثير مناسباً مع الذوق العام.
3. يجب أن تكون الغرف والأجنحة وغرف العمليات والممرات والمصاعد والأبواب واسعة تسمح بمرور سرائر المرضى وأن يتوافر أكثر من مصعد للمستشفى.
4. أن تكون الحوائط ملساء وليست حادة الجوانب وأن تكون الأرضيات سهلة التنظيف.
5. ضرورة التقيد بأحجام الغرف العلاجية والقاعات حسب الاشتراطات الصحية الخاصة بكل جهة في وزارة الصحة على حدة حسب نوعية وقياسات الثابت والمتحرك.
6. أن يكون للمستشفى مدخل خاص لسيارات الإسعاف يكون قريب من قسم الطوارئ بها .
7. ضرورة تزويد المبنى بمولد كهربائي يتناسب مع وظائف المستشفى .
8. توفير ملجأ مناسب في حالة الطوارئ .
9. توفير الإضاءة والتهوية الطبيعية واستخدام أنظمة التهوية وتنقية الهواء الداخلي.
10. توفير نظم الغازات الطبية ومكافحة الحريق حسب النظم المعمول بها .
11. ضرورة توفير أجهزة الاتصال الكافية.
12. تخصيص مكان مناسب لانتظار الرجال وآخر منفصل لانتظار النساء ما أمكن ذلك .
13. يخصص بالمستشفى قسم مستقل للإدارة تتوافر فيه الغرف لمدير المستشفى ومساعديه وموظفي الإدارة والمحاسبة.
14. ضرورة توفير مكتب الاستقبال في مدخل المستشفى .
15. ضرورة توفير مكان خاص للسجلات الطبية.

16. يعد المستشفى ملفا خاصا لكل مريض يشمل مراجعاته لمختلف أقسام المستشفى وتوفير المكان المناسب لحفظ هذه الملفات والسجلات .

3 - أقسام المستشفى :-

أ- قسم الأمراض الباطنية:

1_ يجب ألا يقل عدد الأطباء بقسم الأمراض الباطنية عن الآتي:-

- طبيب استشاري عدد 1
- اختصاصي عدد 1
- طبيب مسجل عدد 2
- مساعد مسجل عدد 1

ب- قسم الجراحة:-

1_ يجب ألا يقل عدد الأطباء بقسم الجراحة العامة عن الآتي:-

- استشاري عدد 1
- اختصاصي عدد 1
- مسجل عدد 2
- مساعد مسجل عدد 1

ج- قسم الأطفال :-

1_ يجب أن لا يقل عدد الأطباء بقسم الأطفال عن الآتي :-

- طبيب استشاري عدد 1
- اختصاصي عدد 1
- طبيب مسجل عدد 2
- مساعد مسجل عدد 1

د- قسم أمراض النساء و التوليد :-

1_ يجب أن لا تقل عدد الأطباء بقسم النساء و التوليد عن الآتي :-

- استشاري عدد 1
- اختصاصي عدد 2

-مسجل عدد2
-مساعد مسجل عدد1

هـ - قسم التخدير والعناية المركزة :- المتطلبات الواجب توافرها في القسم :

- 1- جهاز تخدير.
- 2- أجهزة مراقبة (تخطيط القلب/ النبض/ الضغط/ قياس نسبة غازات الأوكسجين/ وثنائي أكسيد الكربون/ الحرارة / درجة ارتخاء العضلات في حالة إعطاء ادويه مرخية للعضلات).
- 3- أجهزة التنفس الصناعي (التخدير).

- الفريق الطبي لقسم التخدير :-

- 1- يجب إن يتوفر طبيب استشاري تخدير لكل مستشفى.
- 2- يجب أن يتوفر لكل غرفة عمليات طبيب اختصاصي تخدير.
- 3- يجب أن يتوفر ممرضات ذوات خبرة في مجال التخدير بغرف الإفاقة.

- غرفة الإفاقة :

يجب أن تتوفر غرفة لرعاية المريض بعد العملية (غرفة الإفاقة) و يجب أن تطابق هذه الغرف الشروط الهندسية بالنسبة للإضاءة و التكييف و التهوية و المساحة و الأصباغ و الأرضيات و تحتوي على الأجهزة الآتية :

- 1- أجهزة المراقبة (النبض-الضغط - نسبة الأوكسجين بالدم).
- 2- أجهزة لإجراء التنفس الصناعي و إعطاء الأوكسجين.
- 3- أدوات التحكم في الممرات الهوائية.
- 4-جهاز الصدمة الكهربائية.
- 5-أدوية الإنعاش.

- وحدة العناية المركزة :-

يجب توفر وحدة رعاية مركزة في المستشفيات الأهلية العامة و التخصصية مزودة بسريرين على الأقل .

- الأجهزة و المعدات الطبية المطلوبة توافرها في وحدة العناية المركزة :

يجب أن تتوفر في غرفة العناية المركزة بالمستشفى الأجهزة و المعدات و المستلزمات الطبية و القوى العاملة الفنية المتعارف عليها طبيا.

و- قسم الأشعة :

يجب أن يتوفر في قسم الأشعة الآتي : (كحد أدنى)

- 1- غرفة جهاز الأشعة.
- 2- غرفة تحكم الجهاز.
- 3- غرفة خلع ملابس المرضى .
- 4- الغرفة المظلمة.
- 5- مكان الانتظار والاستقبال.
- 6- يجب أن يكون حجم غرفة جهاز الأشعة وموقعها وتجهيزها مناسباً للمواصفات العالمية والشروط التي تضعها اللجنة المختصة في وزارة الصحة .
- 7- يجب توفير دورة مياه خاصة لغرفة الأشعة.
- 8- يجب توفير مخزن للمواد الكيماوية والأفلام.
- 9- مكان انتظار للرجال والنساء مزود بدورة مياه.
- 10- مواد إسعافات أولية للمرضى في حال حدوث طارئ طبي عند استخدام الصبغات الملونة.

- الفريق الطبي لقسم الأشعة:-

- يجب توفير اختصاصي أشعة على الأقل.
- يجب توفير فني أشعة واحد على الأقل.

ز: - قسم العلاج الطبيعي :

يجب أن تتوفر فيه الشروط الآتية :

- 1-صالة تمارينات علاجية .
 - 2-أن يكون به عدد أربع حجرات للعلاج الطبيعي اثنان للرجال و اثنان للنساء .
 - 3-أن تستعمل بهذه الحجرة وسائل العلاج الطبيعي الآتية :
- العلاج الكهربائي
 - التمارين العلاجية
 - العلاج الحراري
 - التدليك الطبي
 - العلاج المائي

- الأجهزة :

يجب أن تتوفر في القسم أجهزة العلاج الطبيعي اللازمة لهذه العلاجات المذكورة وان تكون صالحة ومصرح بها من وزارة الصحة.

الفريق الفني:

- يرأس هذا القسم اختصاصي في الطب الطبيعي والتأهيل الصحي .
- يجب أن يتوفر أربعة معالجين طبيعيين على الأقل مرخص لهم بمزاولة المهنة.

ح-المختبر / (القوى العاملة):-

- يجب توفير طبيب حاصل على مؤهل تخصصي في المختبرات .
- يجب أن يكون هناك إشراف على المختبر من قبل فني مختبر مسؤول حاصل على مؤهل في مجال المختبرات (ماجستير أو ما يعادلة على الأقل) .
- يجب أن لا يقل عدد الفنيين عن ثلاث أفراد مؤهلين في مجال المختبرات الطبية (بكالوريوس أو ما يعادلها أو دبلوم سنتين بعد الثانوية العامة) بمعدل فني لكل متخصص.

- خدمات نقل الدم:-

- 1- لا يسمح للمختبر سحب الدم من المتبرعين لغرض نقله مباشرة للمرضى.
- 2- لا يجوز للمختبر تحضير أي من مشتقات الدم.

ط- قسم الصيدلانية :-

في حال وجود صيدلانية بالمستشفى يجب أن يعمل بها صيدلي مرخص له بمزاولة المهنة و تنطبق على الصيدلانية جميع الشروط و المتطلبات الموضوعه من قبل وزارة الصحة .

ك- قسم التغذية :-

- 1- يجب أن تتوفر بالمطبخ كافة الشروط الصحية و الفنية لاعداد الطعام و حفظه و تقديمه للمرضى .
- 2-تلتزم إدارة المستشفى بتوفير نظام للتغذية يتمشى مع جميع اللوائح الصادرة عن الوزارة في مجال التغذية .
- 3-يعين مشرف أو مشرفة تغذية مؤهل فنيا .
- 4-في حالة توفير التغذية من خارج المستشفى يجب أن يتوفر بالغذاء القواعد و الشروط الصحية .

ل-المغسلة :-

يجب أن يتوفر بالمستشفى قسم خاص مزود بكافة الأجهزة و الآلات التي تؤمن تنظيف و غسيل و كي الملابس و الأغطية أو تأمين هذه الخدمة من خارج المستشفى طبقاً للأصول الفنية و الصحية .

م- قسم التعقيم :-

يجب أن يكون في المستشفى قسم للتعقيم في مكان مناسب على ان يزود بأجهزة التعقيم المناسبة .

- الهيئة التمريضية في المستشفى :-

يجب أن يتوفر في المستشفى الهيئة التمريضية الآتية كحد أدنى :

النسبة		القسم
ممرضة	مريض	
2	1	العناية المركزة
2	1	وحدة العناية بالقلب
4	1	العمليات
1	2	الإفاقة
1	غرفة	غرفة الحوادث
1,8	جناح	الأجنحة
1	4	غرف الملاحظة بقسم الحوادث

- ملاحظة :-

هذه الأعداد حسب النسبة من الممرضات لكل تخصص و يضاف إلى هذا العدد مسؤول أو رئيسة ممرضات .

ويراعي إضافة (20%) من العدد لمواجهة حالات الأجهزة المرضية و الدورية .

- النظافة :-

- 1- يجب توفير مستوى جيد بكل قسم من أقسام المستشفى بواسطة عمال مدربين على أساليب النظافة .
- 2- يجب أن يكون لدى العاملين في المطبخ و المغسلة و في النظافة شهادة صحية تثبت خلوهم من الأمراض المعدية .

الإشتراتات الهندسية

الإشتراتات الهندسية الواجب توافرها في المؤسسات العلاجية :

الموقع :

- يجب أن يكون مناسباً يسهل الوصول إليه – بعيداً عن الاختناقات المرورية .
- يجب توفير عدد مناسب من مواقف السيارات و أخذ الموافقات عليها من جهات الاختصاص الرسمية (بلدية الكويت – المرور) .

المبنى : في حالة طلب إنشاء مستشفى أهلي (تخصصي أو عام).

- 1- يجب أن يتم تصميم المبنى وإنشائه بواسطة مكتب استشاري هندسي معتمد له وزارة الصحة بغرض إقامة المستشفى المطلوب.
- 2- يبين بالطلب الغرض من إنشاء المشروع (مجالات التخصص) وكذلك القدرة الاستيعابية القصوى للمشروع من ناحية عدد الأسرة.
- 3- مخطط الموقع العام: يبين الموقع العام للمشروع والمنطقة التي يقع فيها وكيفية الوصول إليه.
- 4- على طالب الترخيص أن يقدم للوزارة تعهد كتابي يلتزم بموجبه بالشروط والمواصفات المقررة ويتحمل كافة المسؤوليات التي تنتج عن خلاله بتلك الشروط والمواصفات.

مواد التشطيب :

- أ- يراعى اختيار الأنواع الجيدة من مواد التشطيب المناسبة للحوائط – والأرضيات – ولأسقف ... الخ لكل من عناصر المشروع (عيادات –مختبرات عمليات- تعقيم أجنحة...)
- ب- يراعى اختيار الأنواع الجيدة من المواد لتنفيذ أعمال- الكهرباء التكييف- الصحي - مكافحة وإنذار الحريق – الاتصالات- الغازات الطبية... الخ.
- ملاحظة : قرار وزاري باعتماد المخططات رقم ()